

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 163

محمد بن صالح العثيمين

نعم ثم قال وتكره في الجامع بلا عذر تكره يعني صلاة العيد بالجامع يعني في في جامع البلد بلا عذر وظاهر كلام المؤلف انها انها تكره في الجامع سواء في مكة - 00:00:00

او المدينة او غيرها من البلاد اما في المدينة مظاهر ان المدينة كغيرها يسكن لاهل المدينة ان يخرجوا الى الصحراء ويصلوا العيد ويكره ان يصلوا في المسجد النبوي الا لعذر - 00:00:21

اما في مكة فلا اعلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم او احدا من الذين تولوا مكة كانوا يخرجون عن المسجد الحرام ولهذا استثنى عندي في الشرح قال الا بمكة المشرفة - 00:00:44

الا بمكة اما في مكة فلا اعلم ان احدا صلى في الصحراء ولعل الحكمة من ذلك والله اعلم ان المسجد المسجد الحرام فيه الكعبة والصلاة فيه خير من مئة الف صلاة فيما سواه - 00:01:00

وان الصحراء في مكة صعبة لانها جبال واودية فيشق على الناس ان يخرجوا فلماذا كان كانت الصلاة صلاة العيد في المسجد الحرام في نفس المسجد اما في المدينة فلا شك ان الافضل ان تكون في الصحراء ولكن ما زال الناس من قديم الزمان يصلون في المسجد النبوي - 00:01:21

صلاة العيد وقول المؤلف في الجامع بلا عذر بلا عذر افادنا رحمه الله انه اذا صلوا في الجامع لعذر تلا كراهة طيب ما هو ناصب ما هو العذر؟ مثل ايش - 00:01:44

بعض الناس كل الناس ظعفه مثل كالمطر والرياح الشديدة والخوف لو كان في خوف ما يستطيعون يخرجون عن البلد المهم اذا كان له عذر فلا بأس فاذا قال قائل ما هو الدليل على الكراهة - 00:02:07

وانتم تقولون ان ترك السنة لا يلزم منه الكراهة الا بدليل هل ذكرنا قاعدة هذي ولا لا نعم ذكرناه قلنا ترك السنة لا يلزم منه الكراهة الا بدليل الجواب على ذلك ان نقول - 00:02:29

انما كره هذا لانه يفوت به مقصود كبير وهو اظهار هذه الشعيرة وابرازها وهذا شيء مقصود للشارع وكما اسلفنا فيما سبق وذكرتموه ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بالخروج اليها مع المشقة وهذا يدل على العناية بهذا الخروج - 00:02:48

ثم قال الملك رحمه الله ويسن تبكير مأموم اليها يعني يسن ان يبكر المأموم الى صلاة العيد من متى من بعد صلاة الفجر من بعد صلاة الفجر او من بعد طلوع الشمس اذا كان المسجد قريبا كما لو كانت البلدة الصغيرة والصحراء قريبة - 00:03:13

وكان ابن عمر رضي الله عنه لا يخرج الا اذا طلعت الشمس لكن صلى العيد في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وفي عهد الصحابة مثل ابن عمر كان قريبا يمكن للانسان ان يخرج - 00:03:40

بعد طلوع الشمس ويدرك الصلاة على كل حال الافضل ان يبكر من صلاة الفجر او من طلوع الفجر لا من صلاة الفجر لانه لو خرج من طلوع الفجر لم يصلي الجماعة مع مع الناس - 00:03:52

وهذا حرام قال الساعة العشرة انتم موافقين على ان الفقه عشر دقائق طيب مسألة احسن الله اليك نعم ولا يزالون مختلفين نعم طيب الحقيقة انا معكم انا مع الذين لا يوافقون - 00:04:11

اولا لان ساعة والشئ الثاني اذا كان في اسئلة يمكن يكتبها الانسان وتكون في ابتداء الدرس القادم نعطيكم خمس دقائق من ابتداء الدرس القادم يمكن لا لا لانه ربما نتعطل عشر دقائق - 00:04:38

ولا يكون هناك حصيلة للأسئلة نعم وتلقى الواحد يتفطن بس وده يجيب سؤال يشغل الوقت موب صحيح لكن اذا كان خمس دقائق واضطر الناس الى ان يكون فيه اسئلة يكون امتداد الدرس القادم احسن نمشي على طريقة واحدة - [00:05:00](#)

توافقون على هذا الرائد؟ طيب بارك الله فيكم يقول المؤلف يسن تبكير مأمون اليه ماشيا طيب هذه هذه السنة قد تؤخذ من عمل الصحابة رضي الله عنهم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج الى المصلى اذا طلعت الشمس ويجد الناس قد حظروا -

[00:05:17](#)

وهذا يستلزم ان يكونوا قد تقدموا هذي واحد ولان ذلك سبق الى الخير ولانه اذا وصل الى المسجد وانتظر الصلاة فانه لا يزال في صلاة ولانه اذا تقدم يحصل له الدنوب - [00:05:39](#)

من الامام من الامام وكل هذه العلل علل مقصودة في الشرع يقول المؤلف ماشيا يعني يسلم ان يخرج ماشيا لا على سيارة ولا على حمار ولا على فرس ولا على بعيد - [00:05:58](#)

لان من السنة ان يخرج الى العيد ماشيا كما ذكره علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ولكن اذا كان هناك عذر طب اعدل المسجد او مرض في الانسان او ما اشبه ذلك فلا حرج - [00:06:18](#)

ان يخرج اليها راكدا يقول بعض نعم عندنا بعد الصبح يعني بعد صلاة الصبح وتأخر امام الى وقت الصلاة. يعني ويسن ان يتأخر الامام الى وقت الصلاة ودليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى العيد - [00:06:38](#)

فاول شيء يبدأ به الصلاة وهذا يدل على انه لا يحظر فيجلس بل يحظر ويشرع في الصلاة فالسنة للامام ان يتأخر حتى يأتي وقت الصلاة ويخرج وكذلك نقول في الجمعة - [00:06:56](#)

ان السنة للامام ان يتأخر واما ما يفعله بعض الائمة ائمة الجمعة الذين يريدون الخير فيتقدمون ليحصلوا على اجر اكمل من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه فهؤلاء يثابون على نيتهم - [00:07:14](#)

ولا يثابون على عملهم لماذا لانه خلاف هدي النبي صلى الله عليه وسلم فالنبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجمعة انما يأتي عند الخطبة فيأتي يخطو وليس يتقدم ولو كان هذا من الخير - [00:07:34](#)

لكان اول فاعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك ايضا هناك الدليل دليل نظري الدليل الاثري في هذه المسألة ان الامام يتأخر فعل النبي عليه الصلاة والسلام الدليل الاثري النظري - [00:07:58](#)

يقولون لان الامام ينتظر ولا ينتظر الامام ينتظر ولا ينتظر معنى هذا يعني الناس ينتظرونه اما هو فلا ينتظر الناس. اذا جاء اقيمت الصلاة على احسن هيئة يعني يسن ان يخرج - [00:08:17](#)

على احسن هيئة على احسن يشمل الامام والمأموم يعني ينبغي ان يخرج لصلاة العيد على احسن هيئة باي شيء بلباسه وفي هيئته مثلا يحف الشارب يقلم الاظفار يتنظف يلبس احسن ثيابه - [00:08:41](#)

يلبس احسن الثياب وهذا يختلف باختلاف الناس في ناس مثلا احسن ثيابهم القمص وفي ناس احسن ثيابهم الثياب الفضفاضة وفي ناس احسن ثيابهم المشالخ المهم يختلف يلبس احسن ثيابه اظهارا للسرور والفرح في هذا اليوم يوم العيد - [00:09:06](#)

وتحدثنا بنعمة الله تحدثنا بنعمة الله قوليا او فعليا تحدثنا فعليا لان الله اذا انعم على عبده نعمة يحب ان يرى اثر نعمته على عبده طيب على احسن هيئة نعم - [00:09:31](#)

قال قال الا المعتكف ففي ثياب اعتكافه المعتكف ينبغي ان يخرج في ثياب اعتكافه ولو كانت الغيرة نظيفة لو كانت غير نظيفة لماذا؟ قالوا لان هذه الثياب اثر عبادة فينبغي ان يبقى اثر العبادة عليه - [00:09:55](#)

كما يشرع في دم الشهيد ان يبقى عليه ان يبقى عليه لانه اثر عبادة ولكن هذا القول في غاية الضعف ضعيف اثرا ونظرا اما الاثر فان النبي صلى الله عليه وسلم لا شك انه كان يعتكف ومع ذلك - [00:10:21](#)

يلبس احسن الثياب فهو مخالف للسنة هذا القول مخالف للسنة واما النظر فلان توسخ ثياب المعتكف ليس من اثر الاعتكاف ولكن من طول بقائها عليه ولهذا لو لبس ثوبا نظيفا ليلة العيد - [00:10:45](#)

نعم او في اخر يوم من رمضان ما اثر ولا يصح قياسه على دم الشهيد لان دم الشهيد يأتي يوم لان الشهيد يأتي يوم القيامة وجرحه
يثعب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك - [00:11:09](#)

فبينهما فرق كبير فالصحيح ان المعتكف كغيثه يخرج الى صلاة العيد متنظفا لابسا احسن ثيابه اقول هذا احسن الله اليك الصلاة ثم
ابي سعيد اولاً صحيح التفصيل السابق ايه ايه لانه في صلاة الفطر يؤخر يؤخر الصلاة - [00:11:27](#)

صحيح ما يخالف ليش يخالف يعني خله يكمل ايقاع الصلاة مع قبته؟ اي نعم. لا لا الصلاة مع الخطبة يعني مو معناه خطب ويقعد
مثلاً قاعدين الناس لين تيجي الصلاة. تأخير صلاة الفطر - [00:12:19](#)

هي والخطبة يخطف ويصلي ثم لا لا يأخر الصلاة ومعروف ان يوم العيد الخطبة فيه بعد الصلاة اذا تأخرت يعني مثلاً اذا كنا نصلي
يوم العيد في في الفطر الساعة السادسة - [00:12:39](#)

نصلي في في الاظحى الساعة خمس ونص مبكر ما بعد اسرة جينا ان شاء الله نعم الى المسلمين وشلون؟ ايش هتعيد ايه؟ ايه يسأل
يقول هل اذا انتظر امام الصلاة امام البلد. يعني السلطان الاعظم - [00:13:02](#)

هل ينتظره متى جاء يقول هذه اذا كان الامام الاعظم السلطان اذا كان مهتما بامر المسلمين ويحضر في الوقت ولا يتأخر عن الناس
فنعم الاحسن ان ينتظر واما اذا كان لا يبالي - [00:13:44](#)

يتأخر ساعة او ساعة ونص والناس تأكلهم الشمس فهذا لا ليس له حرم نعم والله لا افضل الا يتقدم لو كان يضع الخطبة في المسجد
نعم ولو الاوراق حتى بغرفة البيت والله على كل حال هو الافضل مو بحرام يعني - [00:14:03](#)

الله الافضل انا الافضل ان يبقى في بيته حتى يحين وقت الصلاة. قول الرسول صلى الله عليه وسلم في اعيادنا اهل الاسلام وذكر
ايام نعم هذي تبع هذي تبع لادراكها ان محمد - [00:14:31](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين عند التسميع الاول لها ها تسمعه مراجعة ما حكم صلاة العيدين نعم على على كان المؤلف فرض كفاية. ما
معنى فرض الكفاية هو الذي اذا قام به ما الفرق بينه وبين فرض العين؟ فرض العين ان كل - [00:14:47](#)

يقوم بنفسه بهذا العمل فاذا ترك انه مطلوب من كل واحد بعينه ها نعم للجميع. الى الجميع؟ من المجموع. لان المقصود فعل هذا
الشيء المقصود فعل هذا الشيء - [00:15:21](#)